

عدل عليا رقم ٩٨/٤٥٨

(جوازات سفر : قرار فك الارتباط)

تاريخ ١٩٩٩/٢/٢٣

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد : عبدالله حداد

وعضوية القضاة السادة :-

أديب الجلامدة، مصباح ذياب، هيثم غرايبة، محمد أمين القضاة.

المستدعي : سمير حسن مصطفى الزبد / وكيلته المحامية : أسى خضر.

المستدعي ضده : مدير عام دائرة الأحوال المدنية والجوازات / يمثلته مساعد رئيس النيابة العامة الإدارية القاضي محمد طمعه.

القرار المطعون فيه:

قرار المستدعي ضده القاضي بعدم صرف جواز سفر دائم للمستدعي.

المبادئ القانونية:-

- ١- بما أن محل إقامة المستدعي الدائم هو بلدة شويكة في الضفة الغربية فإنه يعتبر فلسطيني الجنسية وفقاً لقرار فك الارتباط الإداري والقانوني مع الضفة الغربية وتطبيقاً للتعليمات الصادرة عن السلطة الأردنية المختصة لتنفيذ هذا القرار .
- ٢- تعتبر المادة (٢) من التعليمات الصادرة بمقتضى قرار فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية كل شخص مقيم في الضفة الغربية قبل تاريخ ١٩٨٨/٧/٣١ مواطناً فلسطينياً وليس أردنياً.
- ٣- إن قول المستدعي بأنه غادر الضفة الغربية للدراسة في الخارج قبل صدور قرار فك الارتباط وأن ذلك القرار لا يشمل هو قول لا يقوم على أساس قانوني لأن محل إقامته الدائم هو قرية شويكة في الضفة الغربية وبالتالي يعتبر خاضع لتعليمات فك الارتباط باعتباره مواطناً فلسطينياً.
- ٤- إن امتناع المستدعي ضده عن صرف جواز سفر دائم للمستدعي هو إجراء يتفق مع القانون لأن جوازات السفر (الدائمة) تعطى لطالبيها من الأردنيين الذين يحملون الجنسية الأردنية.

* * *